

محكمة مصرية تقضي بحبس الطنطاوي وحرمانه من الترشح لخمسة أعوام



قضت محكمة مصرية بحبس النائب السابق المعارض أحمد الطنطاوي الذي انسحب من خوض الانتخابات الرئاسية التي أجريت في كانون الأول/ديسمبر الماضي، بحسب ما أفاد محاميه نبيه الجنادي.

وقال الجنادي في منشور على موقع فيس بوك: "إن محكمة جناح المطرية قررت حبس الطنطاوي سنة مع الإيقاف وغرامة مالية 20 ألف جنيه، وعدم مزاوله الترشح لأي منصب رئاسي، ومعاقبة باقي المتهمين بقضية "التوكيلات الشعبية" سنة مع النفاذ".

من جانبه قال مدير المبادرة المصرية للحقوق الشخصية، حسام بهجت، في تغريدة على منصة "إكس" إن حكم جناح المطرية في قضية "التوكيلات الشعبية" يتضمن حبس الطنطاوي ومدير حملته محمد أبو الديار سنة وكفالة 20 ألف جنيه لإيقاف التنفيذ حتى الاستئناف، فضلا عن حبس 21 من أعضاء وعضوات حملة الطنطاوي المعتقلين سنة مع الشغل وحرمان الطنطاوي من الترشح للانتخابات النيابية خمس سنوات.